

## قرارات

**وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية**

قرار وزاري رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٤

بإنشاء وحدة إدارة مشروع تنمية المهارات

التابع لبرنامج إصلاح التدريب والتعليم المهني والفنى

**وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ١٩٩٩ بشأن تنظيم وزارة الصناعة

والتنمية التكنولوجية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تشكيل مجلس أمناء

برنامجه إصلاح التدريب والتعليم المهني والفنى :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٧ لسنة ٢٠٠٣ بالموافقة على اتفاق القرض

المحرر بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولى للإنشاء والتعمير فى إطار برنامج

إصلاح التدريب والتعليم المهني والفنى الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦ سبتمبر ٢٠٠٣ ،

والموافق عليه من مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٠ :

### **قرار:**

**مادة أولى -** تنشأ وحدة إدارية لإدارة مشروع تنمية المهارات التابع لبرنامج إصلاح التدريب والتعليم المهني والفنى وتتبع وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية ويكون للوحدة استقلالية فى النواحي المالية والإدارية والفنية .

**مادة ثانية -** يكون للوحدة طبيعة خاصة علمية وخدمية ولا تهدف إلى الربح

ويكون مقرها القاهرة .

**مادة ثلاثة - تشكل وحدة إدارة المشروع على النحو التالي :**

- مديرًا للمشروع .
- مسئول المتابعة والتقييم .
- مسئول التعاقدات والتوريدات .
- مسئول مالي .

ويتم اختيارها طبقاً للإجراءات والشروط المرجعية المنصوص عليها باتفاق القرض الصادر بالموافقة عليه قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٧ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه .

**مادة رابعة - تختص وحدة إدارة المشروع بما يلى :**

- إعداد خطط العمل الكلية السنوية والموازنات والتعاقدات والتقارير ربع السنوية وعرضها على مجلس أمناء برنامج إصلاح التدريب والتعليم المهني والفنى لاعتمادها .
- موافاة البنك الدولى بخطط العمل السنوية المقترحة وموازنة العام资料 .
- اختيار وسطاء المشروع طبقاً للمعايير الواردة باتفاق القرض .
- تقييم مشروعات التدريب المقترحة من وسطاء المشروع .
- إعداد مشروعات التدريب الفرعية وتقديمها إلى البنك لمراجعتها .
- إبرام التعاقدات الالزمة مع وسطاء المشروع .

**مادة خامسة** - يقوم مدير الوحدة بإعداد اللائحة المالية والإدارية للوحدة في ضوء اتفاق القرض المشار إليه وعرضها على مجلس أمناء لاعتمادها .

**مادة سادسة** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

د. هـ / على فهمي الصعيدي